



وتستمر المسيرة



الرقم : ٧٨١ / ٢/١٨

التاريخ : ٦ / ١٠ هـ

الموافق : ٢٠٢٢/١٣ م

تعيم الى شركات الصرافة المرخصة في المملكة

تحية طيبة وبعد،

لاحقاً لتعيمينا رقم (٤٨١٩/٥/٩) تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧ (مرفق صورة عنه) بخصوص قيامكم بتزويد البنك المركزي الاردني ببيانات كل من (نموذج البيانات الاحصائي الكمي واستبيان مخففات المخاطر) في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وفي ضوء عدم التزام عدد من شركات الصرافة بتزويدنا بمتطلبات تعيمينا أعلاه بشكل دوري / سنوي.

فإنني أشدد على ضرورة الالتزام التام بتزويد البنك المركزي الأردني ببيانات المشار إليها أعلاه معابة حسب الأصول (عن الفترة من ١/١/٢٠٣١ لغاية ١٢/٣١ من كل عام)، وفي موعد أقصاه ١/٣١ من كل عام.

كما وأؤكد على ضرورة الالتزام بتزويدنا بالمطلوب بشكل ورقي ونسخة الكترونية على قرص مدمج وتوخي الدقة التامة في تلك البيانات، وذلك تحت طائلة المؤيدات القانونية المنصوص عليها في أحكام قانون أعمال الصرافة النافذ.

المحافظ
عادل الشركس

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،

د. عادل الشركس

٢٠٢٢/١٠/١١



الرقم: ٤٨١٩ / ٥/٩
التاريخ: ١٤٤٠ / ٣ / ٢٠١٩ هـ
الموافق: ٢٠١٩ / ٣ / ٢٧ م

تعميم الى شركات الصرافة المرخصة

تحية وبعد،،،

استنادا لاحكام قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب النافذ ولأحكام المادة (١٧أ) من قانون اعمال الصرافة رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٥ و عملا بأحكام تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الخاصة بشركات الصرافة النافذة ، وفي اطار مواصلة جهود البنك المركزي الاردني الرامية لمواكبة افضل الممارسات وتطوير المنهج القائم على المخاطر (RBA) في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب للقطاع الصيرفي في المملكة، نرفق لكم طياب كل من النموذج الاحصائي الكمي المعد لتقدير المخاطر التي تتعرض لها شركات الصرافة والدليل الارشادي لتبنته (ملحق رقم ١) واستبيان مخففات مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب والدليل الارشادي لتبنته (ملحق رقم ٢) وذلك عن الفترة من ٢٠١٨/١/١ ولغاية ٢٠١٨/١٢/٣١، مؤكدين على ضرورة التقيد بتبنتهما وتزويدينا بهما ورقياً بحد اقصى ٢٠١٩/٤/٣٠ مرفقة بنسخة الكترونية من النماذج اعلاه على قرص مدمج بعد ان يتم تبنتهما اصوليا، علماً بأن البنك المركزي الاردني وتحقيقاً لهذه الغاية سيقوم بتوفير كل من النموذج الاحصائي والاستبيان على موقعه الالكتروني الرسمي بصيغة تتيح لشركات الصرافة حفظه على القرص المدمج مع مراعاه الدقة التامة وعدم اجراء اي تعديلات على بنودهما.

مؤكدين على ضرورة مراعاه الالتزام التام مستقبلا بتزويدينا بالكشفات أعلاه بشكل سنوي في موعد اقصاه ٣١ / كانون ثاني وتحت طائلة اتخاذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في احكام قانون اعمال الصرافة النافذ.

مشيرين الى أن شركات الصرافة ما زالت ملزمة بتزويدينا بكافة البيانات المطلوبة ضمن الكشفات الاحصائية الدورية المعدة لأغراض البنك المركزي الاردني وفقا للنماذج المعتمدة لهذه الغاية.

وتفضلو بقبول فائق الاحترام ،،،

المحظوظ
د. زياد فريز